

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٩ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع إقامة إنشاء امتداد محور سيل دير أبو حنس  
إلى مجراه نهر النيل كيلو ٦٣٥ بطول ٤٠٠،٠ كيلو متر  
بناحية دير أبو حنس - مركز ملوى - محافظة المنيا  
من أعمال المنفعة العامة

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

القوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الحالات ;

**قرر :**

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء امتداد محور سيل دير أبو حنس إلى النيل عند كيلو ٦٣٥ بطول ٤٠٠،٠ كيلو متر بناحية دير أبو حنس - مركز ملوى - محافظة المنيا ، وذلك على الأراضي البالغ مساحتها واحد فدان و ٣ قارات و ٢٣ سهماً ، والمبين موقعها وحدودها ومعالمها بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تقرير المنفعة العامة لمشروع امتداد مخر سيل دير أبو حنس الشمالي  
إلى مجروى نهر النيل كيلو ٦٣٥ بطول ٤٠٠ كيلو متر

ناحية دير أبو حنس - مركز ملوى - محافظة المنيا

نظراً لسقوط أمطار غزيرة على هيئة سيل بناحية دير أبو حنس - مركز ملوى  
وتعرض الناحية لخاطر الدمار في المساجن والأزواج وتلف الأراضي الزراعية .. فإن الأمر  
يستلزم إنشاء مجاري مائية لتجفيف هذه الأمطار وتصريفها على النيل مباشرة حماية  
للحاجة المشار إليها .

ويستلزم تنفيذ هذا المشروع اتخاذ إجراءات نزع ملكية الأراضي والعقارات الازمة له  
والتي تبلغ مساحتها واحد فدان و٣ قارات و٢٣ سهماً للمنفعة العامة طبقاً للخرانط المرفق .  
وقد وافق المجلس الشعبي المعلى لمحافظة المنيا بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٥/٤/١٥  
على اتخاذ إجراءات نزع ملكية الأراضي الازمة للمشروع .

كما وافق السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الزراعة  
واستصلاح الأراضي على المشروع .

وقد سبق أن صدر القرار الوزاري رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٥ بتاريخ ١٩٩٥/٤/٦  
بالاستيلاء المؤقت بطريق التنفيذ المباشر على مساحة فدانان و٠١ قارات لإنشاء امتداد  
مخر سيل دير أبو حنس وذلك للظروف الطارئة في ذلك الوقت .

ولما كان قد صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩  
بتفوض سيادتكم في مباشرة اختصاص رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون  
رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

فإن الأمر يقتضي صدور قرار سيادتكم باعتماد هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة  
تمهيداً لنقل ملكية الأراضي والعقارات الازمة له إلى الدولة أو نزع ملكيتها وفقاً لأحكام  
القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المشار إليها .

وزير الموارد المائية والرى

د / محمود أبو زيد

مديرية الملاحة بالمنيا

مكتب الرسم

## كشف أسماء الملاحة على سبيل دير أبو حنس الشهالي

الرتبة	الرمز	سلوى	رادي	حوض السعدة (٣)	رقم القطة	اسم المرض	نوع الملاحة	السطح	ملاحظات
أبر حنس	دبر	جزائر فصل أول	قسم أول	حوض السعدة (٣)	٤	مشي خبيث القفص	مشي ثابت متى	٥	
أبر حنس	دبر	جزائر فصل أول	قسم أول	حوض السعدة (٣)	٣	طريف برسوم صموئيل	جرس زخاري وبيبة	٤	
أبر حنس	دبر	جزائر فصل أول	قسم أول	حوض السعدة (٣)	٢	مشي خبيث القفص	مشي ثابت متى	٣	
أرض الأسلامك	تبع الآثار					خنزير	خنزير شكري قلبي	٢	
حوض الجزيرة (١)	غض					خنزير	خنزير حرز الله	١	
حوض الجزيرة (٢)	غض					خنزير	خنزير برسوم صموئيل	٠	